

مفهوم السلطة بين كارل شميث وهابرماس:

من السيادة إلى المناقشة والتداول

عادل العمراني

طالب باحث بسلك الماستر تخصص الفلسفة المعاصرة

جامعة محمد الأول وجدة، الكلية المتعددة التخصصات بالناظور

المملكة المغربية

الملخص:

تناول هذه الدراسة إشكالية "الشرعية السياسية" في الفكر المعاصر من خلال المقارنة بين براديغمين متناقضين: براديغم "القرار السيادي" عند كارل شميث، وبراديغم "السلطة التواصلية" عند يورغن هابرماس. يحلل البحث أطروحة شميث التي تربط السيادة بالقدرة على الحسم في "حالة الاستثناء"، معتبراً القرار أسبق من القانون. في المقابل، تستعرض الدراسة مشروع هابرماس النقدي الذي يسعى لعقلنة السلطة عبر "الفضاء العمومي" والديمقراطية التداولية، محولاً السيادة من إرادة متعالية إلى إجراءات تواصلية بيذاقية. وخلصت الدراسة إلى أن التوتر بين "منطق القرار" و"منطق التداول" يظل بنية جوهرية في الحداثة السياسية، حيث تراهن الديمقراطيات المعاصرة على تقنين القرار دون إلغائه، وتقييد القوة دون شل الفعل السياسي.

الكلمات المفتاحية: كارل شميث، يورغن هابرماس، السيادة، حالة الاستثناء، السلطة التواصلية، الديمقراطية التداولية، الفضاء العمومي، الشرعية السياسية

The Dialectics of Authority and Legitimacy in Modern Political Thought: A Comparative Study between Carl Schmitt's Decidability and Jürgen Habermas's Communicative Rationality

Abstract:

This study examines the dilemma of "political legitimacy" in contemporary thought by comparing two opposing paradigms: Carl Schmitt's "Sovereign Decisionism" and Jürgen Habermas's "Communicative Authority." The research analyzes Schmitt's thesis, which links sovereignty to the ability to decide in a "state of exception," asserting that the decision precedes the law. Conversely, the study explores Habermas's critical project, which seeks to rationalize authority through the "public sphere" and deliberative democracy, transforming sovereignty from a transcendent will into intersubjective communicative procedures. The findings conclude that the tension between the "logic of decision" and the "logic of deliberation" remains a fundamental structure of political modernity, where contemporary democracies strive to institutionalize the decision without eliminating it and to restrict power without paralyzing political action.

Keywords: Carl Schmitt, Jürgen Habermas, Sovereignty, State of Exception, Communicative Authority, Deliberative Democracy, Public Sphere, Political Legitimacy.

تقديم عام:

تحتل مسألة السلطة موقعاً مركزياً في الفلسفة السياسية الحديثة والمعاصرة، لأنها تمثل نقطة التقاء معقدة بين القانون والسياسة، بين الإكراه والشرعية، وبين الدولة والمجتمع. فمنذ تشكل الدولة الحديثة، ظلّ السؤال المطروح هو: على أي أساس تكون السلطة السياسية مشروعة؟ هل تستمد من القدرة على الحسم والسيادة، أم من قبول المحكومين ومشاركتهم في إنتاج القوانين؟ وقد ازداد هذا السؤال إلحاحاً داخل الديمقراطيات الليبرالية المعاصرة، التي تسعى إلى الجمع بين سيادة القانون وسيادة الشعب، بين الاستقرار السياسي وحرية المواطنين، وبين فعالية القرار ومشروعية التبرير. ففي هذا السياق، برزت مقاربتان فلسفيتان متعارضتان بشكل جذري: مقارنة كارل شميث التي تؤسس السلطة على القرار السيادي وحالة الاستثناء، ومقاربة يورغن هابرماس التي تربط السلطة بالفضاء العمومي والعقلانية التوافقية والديمقراطية التداولية. من هنا، تصبح مسألة السلطة ليست مجرد مشكلة تقنية في تنظيم الدولة، بل إشكالاً فلسفياً عميقاً يتعلق بطبيعة الشرعية السياسية ذاتها في العالم الحديث. ينطلق هذا العمل من الإشكال المركزي التالي: كيف يمكن للدولة الديمقراطية الحديثة أن توفّق بين منطق السيادة والقرار من جهة، ومنطق الشرعية التوافقية والمشاركة الديمقراطية من جهة أخرى؟ وبعبارة أخرى، هل تقوم السلطة السياسية، في جوهرها، على القرار السيادي كما يقول كارل شميث، أم على التبرير العقلاني والتواصل العمومي كما يرى هابرماس؟

— كيف يعيد مفهوم السلطة التوافقية صياغة مفهومي السيادة الشعبية والشرعية داخل دولة الحق والقانون الديمقراطية؟ وأخيراً: هل يمكن بناء نموذج للسلطة السياسية يجمع بين الضرورة السيادية والمشروعية التداولية، أم أن هذا التوتر يظل بنوياً داخل الحدائث السياسية؟

المحور الأول: مفهوم السلطة عند كارل شميث، باعتباره قرار سيادي.

— كارل شميث: (1888-1985) فيلسوف سياسي وفقيه قانوني ألماني، يُعدّ من أكثر مفكري القرن العشرين إثارة للجدل، واشتهر بتحليلاته العميقة لمفاهيم السيادة، السلطة، السياسي، والشرعية، وبنقده الجذري لليبرالية والديمقراطية البرلمانية. من أهم أعماله: "اللاهوت السياسي" و"مفهوم السياسي" و"الديكتاتورية" و"حارس الدستور".

يعالج كارل شميث إشكالية السلطة في كتابه اللاهوت السياسي معالجةً مركزية ومباشرة، خصوصاً في القسم المعنون «أربعة فصول عن مفهوم السيادة»، ولا سيما في الفصل الأول (تعريف السيادة) والفصل الثاني (مشكلة السيادة بين الشكل القانوني والقرار). في هذين الفصلين يبلور شميث أطروحاته الأساسية التي تفكّك الأسس الليبرالية للدولة الحديثة وتعيد تعريف السلطة انطلاقاً من منطق القرار السيادي. حيث قدّم شميث تعريفه الشهير للسيادة بقوله: "السيد هو من يقرّر في حالة الاستثناء"، وبذلك ينقل مفهوم السلطة من مجال القانون والإجراءات إلى مجال القدرة الفعلية على اتخاذ القرار عندما يتعطل النظام القانوني. فالسلطة، في جوهرها، ليست وظيفة داخل بنية مؤسسية، ولا نتاج توزيع دستوري للمهام، بل هي قدرة على الحسم في اللحظة التي ينهار فيها القانون. هنا يتكشف الأساس الواقعي لكل حكم: من يملك سلطة تعليق القاعدة هو من يملك السلطة السياسية الحقيقية. صاحب السيادة، في نظر شميث، هو من يملك كلمة الفصل في القرارات الحاسمة التي يتوقف عليها وجود الدولة، إنه هو الذي يقرن، وهو الذي يلزم الجميع بالخضوع لقراراته. إن تصور صاحبنا للسيادة شبيه الصورة العاهل في اليقيتان Leviathan طوماس هوبس Hobbes، فهو الآخر يخضع لأي سلطة، بما في ذلك سلطة المتعاقدين الذين توجه حاكمها؛

لأنه ببساطة ليس طرفاً في العقد، لذلك فهو يخضع لأي التزام عدا ما هو موجود من أجله فإذا كان موجوداً للقضاء على العنف، والخروج من حالة الطبيعة، حالة الإنسان ذئب أخيه الإنسان، فيما يمكن أن يقيد بأي سلطة خارجية.¹

يعالج (الدكتور يوسف أقرقاش ضمن مقالة بمجلة الدراسات والأبحاث "السيادة ومعضلة الديمقراطية الحديثة في فلسفة كارل شميث") إشكال التوتر البنوي بين السيادة والديمقراطية في الدولة الحديثة، مبرزاً كيف أن الديمقراطية الليبرالية، القائمة على سيادة القانون والتمثيل والمؤسسات، تفشل في التعبير عن السيادة الشعبية الحقيقية. فالقانون، بوصفه قاعدة مجردة، يعجز عن احتواء الإرادة السياسية الحية، خصوصاً في لحظات الأزمات التي تهدد وجود الدولة.

انطلاقاً من فلسفة كارل شميث، يؤكد أن جوهر السلطة لا يكمن في القواعد القانونية، بل في القرار السيادي، ولا سيما القرار المتخذ في حالة الاستثناء، حيث يُعلق القانون باسم الضرورة لحماية النظام. في هذه اللحظة يتكشف أن السلطة تسبق القانون وتؤسسه، لا العكس. كما يربط شميث مفهوم السياسي بالتمييز بين الصديق والعدو، معتبراً أن الصراع عنصر بنوي لا يمكن استبعاده باسم الأخلاق أو الليبرالية. كما ترتبط السيادة إذن بفعل حيازة الأرض، لذلك فهي حق يسمح للجماعة أن توجد بوصفها وحدة سياسية في مواجهة جماعات سياسية أخرى موحدة ومستقلة بدورها. هذه المواجهة هي ما يسمح لفعل السيادة بأن يتحسد ويبرز حصناً حصيناً، ضد أي خطر قد يهدد وجود الجماعة ووحدها. ولهذا السبب يمكن أن يقن فعل السيادة بأي قانون أو يُرهن بأي معيار عدا المعيار الأول المؤسس للجماعة، الذي هو حيازة الأرض وتوزيعها.²

ومن هذا المنطلق يشن شميث نقداً جذرياً للتصور الليبرالي للسلطة، الذي يجتزلها في سيادة القانون، والفصل بين السلطات، والضبط المعياري. فهذه المفاهيم، في نظره، لا تلغي السلطة، بل تخفي طبيعتها القرارية تحت ستار من الإجراءات والقواعد. فالليبرالية تنوّهم أنها أقامت نظاماً بلا سيد، بينما السيد لا يزال حاضراً، لكن بشكل غير معترف به. كما يؤكد أسبقية السلطة على القانون: فالقانون لا يؤسس السلطة، بل السلطة هي التي تؤسس القانون وتعلقه. ففي حالة الاستثناء يظهر بوضوح أن النظام القانوني يستمد وجوده من قرار سيادي سابق عليه، وأن الشرعية النهائية لا تكمن في القاعدة بل فيمن يملك سلطة تعليقها. وهذا ما عبر عنه كارل شميث: (في كتابه اللاهوت السياسي: الكتاب الأول: أربعة فصول عن مفهوم الحكم، تعريف السيادة) "كل قانون هو قانون موضعي، والحاكم السيد ينتج الوضع بمجمله ويضمّنه، فهو يجتكر هذا القرار الأخير. وهنا يكمن جوهر سيادة الدولة التي يجب أن تكون محددة تشريعياً بشكل صحيح، وهذا ليس احتكاراً للفرض أو للحكم، بل هو احتكار لا يتخذ القرار والاستثناء يكشف بشكل أوضح جوهر سلطة الدولة، فالقرار يتأتى هنا عن قاعدة قانونية، ويصوغ يتضمن المفارقة، يمكن القول إن السلطة تبرهن أنه لا حاجة إلى الاستناد إلى القانون من أجل صناعة قانون".³

ويعمّق شميث هذا التحليل عبر أطروحته حول اللاهوت السياسي، حيث يبيّن أن المفاهيم المركزية للدولة الحديثة ليست سوى صيغ علمانية لمفاهيم لاهوتية: فكما كان الله في اللاهوت هو السيد المطلق، كذلك السيد السياسي في الدولة؛ وكما كانت المعجزة حرقاً لقوانين الطبيعة، كذلك حالة الاستثناء حرقاً للقانون. وبهذا يكشف شميث أن السلطة الحديثة، رغم مظهرها العقلاني والقانوني، لا تزال تحمل بنية ميتافيزيقية سيادية. في نظره، تتجلى (مشكلة السيادة باعتبارها مشكلة الشكل القانوني

1 - كارل شميث اللاهوت السياسي، ترجمة: رانية الساحلي وياسر الصاروط، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2018)، ص:23

2 - يوسف أقرقاش، مجلة الدراسات والأبحاث. السيادة ومعضلة الديمقراطية الحديثة في فلسفة كارل شميث، العدد 17 / 2022م

3 - كارل شميث: اللاهوت السياسي، ترجمة: رانية الساحلي وياسر الصاروط، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2018)، ص:29

والقرار. " يقتصر دور الدولة حصراً على إنتاج القانون، ولكن هذا لا يعني أنها تصنع محتوى القانون، فهي تقوم فحسب بتأكيد القيمة القانونية للمصالح التي تنبع من مشاعر الشعب أو حس الحق لديه. وهنا تكمن قيود مزدوجة أولاً، هنالك القيود على القانون، على عكس المصلحة أو الرعاية الاجتماعية، وذلك، باختصار، عبر ما هو معروف في التشريع الكانطي باسم المادة». ثانياً، توجد القيود على الفعل التوضيحي للتأكد من دون أن يكون هذا الفعل تأسيسياً بأي شكل... فعندما أكد أن جميع المصالح العامة تخضع للقانون، كان يعني أن المصلحة القانونية هي الأعلى في الدولة الحديثة، وأن القيمة القانونية هي القيمة الأعلى¹ ". وبالتالي، يمكن القول أن في كتاب "اللاهوت السياسي"، لا تفهم السلطة عند شميث باعتبارها شرعية قانونية أو وظيفة مؤسسية، بل بوصفها قراراً سيادياً في مواجهة الاستثناء، أي بوصفها جوهر السياسة ذاته.

المحور الثاني: تصور يورغن هابرماس لمفهوم السلطة التواصلية في البراديغم التشاوري

- يورغن هابرماس: (1929م...) فيلسوف وعالم اجتماع ألماني، يُعدّ من أبرز مفكري القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين، ومن الجيل الثاني لمدرسة فرانكفورت في النظرية النقدية. الاختصاص: الفلسفة الاجتماعية والسياسية، نظرية المعرفة، فلسفة اللغة والقانون... من أهم أعماله: "نظرية الفعل التواصلية" و"الحق والديمقراطية" و"بين التزعة الطبيعية والدين" و"مستقبل الطبيعة الإنسانية".

يعكس التحول العميق الذي شهدته مفهوم السلطة في فكر يورغن هابرماس، من تصور نقدي سلمي يربطها بالهيمنة والإكراه، إلى تصور إيجابي يدمجها في أفق العقلانية التواصلية ضمن براديغم الديمقراطية التشاورية. ففي أعماله الأولى، اعتبر هابرماس السلطة - إلى جانب المال والإعلام - وسيطاً يشوّه التواصل، أما في كتاباته المتأخرة، فقد أعاد بناء المفهوم من خلال فكرة السلطة التواصلية بوصفها قوة غير قهرية تنبع من الفعل الجماعي والتشاور. هذا التحول كان متأثراً بعمق بفلسفة حنا أرندت التي ميزت بين السلطة والعنف، وربطت السلطة بالفعل المشترك والتضامن، لا بالإكراه. فالسلطة التواصلية ليست أداة سيطرة، بل مصدراً للتشريع وقوةً مشرّعةً تقف خلف السلطة الإدارية، ويكمن تأثيرها في بعدها الإيجابي القائم على التفاعل لا الصراع.

وفي هذا السياق، يبرز دور دولة الحق والقانون الديمقراطية بوصفها الإطار المؤسسي الذي تُمأسس فيه السلطة التواصلية. فالشرعية السياسية لم تعد تُستمد من جهاز الدولة أو من قانون متعال، بل من الفضاء العمومي والرأي العام. ويغدو القانون وسيطاً مركزياً يربط بين الوقائع والمعايير، لا باعتباره تقنية وضعية في يد الخبراء، بل بوصفه ثمرة للسلطة التواصلية، ووظيفته الأساسية تحويلها إلى سلطة إدارية قابلة للتطبيق. وحسب هابرماس "إن ثنائية السلطة الإدارية والسلطة التواصلية تماثل التقابلات الأخرى الحاضرة في فلسفة: النسق / العالم المعيش والعقل الأداتي / العقل التواصلية والفعل الأداتي الفعل التواصلية الخ. وهي تقابلات راهن على إيجاد نوع من التكامل بينها. وهذا ما ينطبق على ثنائية السلطة التواصلية والسلطة الإدارية أيضاً. وقد وجد هابرماس في وسيط القانون سبيلاً لتحقيق ذلك، ما دامت مهمة القانون هي تحويل السلطة التواصلية إلى سلطة إدارية، والتي تتبلور في شكل قوانين قابلة للتطبيق، وهي قوانين تستمد شرعيتها من المشرعين".² فهو يؤكد على العلاقة التكاملية بين السلطة التواصلية والسلطة الإدارية، على غرار ثنائيات هابرماس الأخرى (النسق/العالم المعيش، العقل الأداتي/العقل التواصلية). فالسلطة التواصلية، المتجسدة في الرأي العام، تؤثر في السلطة الإدارية دون أن تحل محلها، بينما تظل هذه الأخيرة مفتوحة على الإصلاح والتجدد حتى لا تنغلق وتعيد إنتاج الهيمنة.

1 - نفس المرجع، ص: 39

2 - محمد عبد السلام الأشهب، "أخلاقيات المناقشة، في فلسفة التواصل لهابرماس". دار الأردنية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2013م ص: 188

في ضوء هذا التصور الجديد للسلطة التوافقية باعتبارها سلطة غير قهرية، سيصبح القانون نفسه هو تلك الصياغة العامة لإرادة الرأي العام، وبالتالي لا يجب أن يكون القانون في دولة الحق والقانون الديمقراطية مجرد أداة لخدمة مصالح الدولة بمختلف أنساقها، بل المطلوب في القانون أن يكون في خدمة المصلحة العامة الصادرة عن الرأي العام. من هنا فإن الوظيفة الأساسية لثلاثي: السلطة التوافقية، والسلطة الإدارية والقانون، هي توسيع مجال الاندماج الاجتماعي في المجتمع الحديث¹

كما يعيد هابرماس النظر في مفهوم السيادة الشعبية، منتقداً التصورات الكلاسيكية التي تربط السيادة بذات كبرى أو بمركز الدولة. فالديمقراطية التشاورية تدافع عن سيادة إجرائية تقوم على العلاقات البيداتية الأفقية، حيث تكون السيادة كامنة في إجراءات التواصل نفسها لا في إرادة متعالية ممثلة بالدولة. وهو ما عبر عنه بقوله: (المجلد 1: نظرية الفعل التوافقي) "كذلك فإن من الممكن في أثناء هذه الانتقالات المائعة، أن تفصل تحليلاً بين مصدرى الشرعية هذين اللذين عليهما يتوقف الإيمان بالصيغة القانونية: نعني بـ"اتفاق معلل وعملية فرض (Auferlegung) لإرادة متسلطة (machtig) وبالنسبة إلى هذه الأخيرة، فإنه يسوغ هذا القول تحديداً: «إن الامتثال إزاء عملية إملاء الأنظمة من طرف فرد واحد أو أفراد عدة إنما يفترض الإيمان بقوة سيطرة شرعية بوجه ما يمتلكها الطرف الذي يُملَى، وذلك بمقدار ما يكون الأمر الحاسم ها هنا ليس مجرد الخوف أو الحوافز العقلانية بمقتضى غاية، بل وجود تمثلات ما عن الصيغة (القانونية)»².

وبالتالي، يمكن القول أن إدراج مفهوم السلطة التوافقية يسمح بعقلنة السلطة السياسية، وإعادة تأسيس الشرعية على المشاركة والتبرير التداولي، بما يجعل الديمقراطية التشاورية مشروعاً نقدياً يتجاوز منطق الهيمنة نحو أفق التنظيم الذاتي والاندماج الاجتماعي في المجتمعات التعددية الحديثة. وهذه الوظائف تكون السلطة التوافقية قد احتلت مكانة مركزية إلى جانب مفهوم التشاور في النظرية الديمقراطية لهابرماس بما هي ديمقراطية إجرائية لا تحمل أية مضامين أيديولوجية تريد تطبيقها على المجتمع. بالإضافة إلى هذا التأثير الإيجابي، لعبت السلطة التوافقية أيضاً دوراً كبيراً في إعادة النظر في مفهوم السيادة، أحد المفاهيم المركزية في الفلسفة السياسية الكلاسيكية وأحد دعائم الديمقراطية. ترى ما هو هذا التغيير الذي أحدثته السلطة التوافقية؟ وما هو نموذج السيادة الذي تدافع عنه الديمقراطية التشاورية؟

أ- السلطة التوافقية والسيادة الشعبية

ينطلق هابرماس في تحليله للسيادة الشعبية من الإرث الكلاسيكي للفلسفة السياسية الحديثة، ولا سيما من تصور جون جاك روسو الذي جعل الشعب مصدر السيادة بدل الله أو السلطة الملكية. غير أن هابرماس يرى أن هذا التصور، رغم طابعه التحرري، يظل ناقصاً لأنه لا يربط السيادة بآليات التواصل والحوار، بل يفهمها في إطار علاقة عمودية بين الدولة والمواطنين، أو في صورة إرادة عامة متعالية. ومن هنا، يقترح إعادة تأويل مفهوم السيادة من منظور السياسة التشاورية، مؤسساً ما يسميه السيادة الإجرائية. فالسيادة الشعبية لا تقوم، في هذا الأفق، على ذات جماعية كبرى (الشعب ككيان موحد أو إرادة عامة ممثلة بالدولة)، بل تتجسد في إجراءات التواصل نفسها، أي في السيرورات التداولية التي يتم من خلالها تشكيل الرأي والإرادة داخل الفضاء العمومي.

1 - نفس المرجع، ص: 189


2 - يورغين هابرماس، المجلد الأول: نظرية الفعل التوافقي، عقلانية العفل والعقلنة الاجتماعية. ترجمة فتحى المسكيني، المركز العربي للأبحاث وللدراسات السياسية. الطبعة الأولى، 2020م ص: 441

تأسس السيادة الشعبية عند هابرماس على مستوى أفقي بيذاقي، حيث تكون كل سلطة سياسية مستمدة من تفاعل المواطنين الأحرار داخل المجتمع المدني، لا من قرار سيادي مركزي. وبذلك، تصبح السيادة نتيجة شبكة من العلاقات التواصلية التي تربط دولة الحق والقانون بالفضاءات العمومية، وتمنح الشرعية للقوانين من خلال القبول التداولي بها.

وبناءً على هذا الفهم الإجرائي، يعيد هابرماس النظر في العلاقة التقليدية بين حقوق الإنسان والسيادة الشعبية، مؤكداً أنهما يشتركان في أصل معياري واحد، ولا يمكن الفصل بينهما داخل دولة الحق والقانون الديمقراطية. فالحقوق لا تحد من السيادة، كما في بعض القراءات الليبرالية، بل تشكل شرط إمكان ممارستها التداولية. وبناءً على المفهوم الإجرائي للسيادة الشعبية، سيعيد هابرماس النظر في طبيعة العلاقة الكلاسيكية بين حقوق الإنسان والسيادة الشعبية، أي كيفية اشتغال النسق السياسي للسياسة التشاورية ومميزات البراديغم التشاوري، مقارنة مع البراديغم الجمهوري والبراديغم الليبرالي¹؟

وبالتالي، نخلص إلى أن الديمقراطية التشاورية تحول السيادة من مبدأ ميتافيزيقي أو سياسي متعال إلى عملية تواصلية مستمرة، يكون فيها المواطنون فاعلين في إنتاج الشرعية، لا مجرد متلقين لسلطة مفروضة، وبذلك تندمج السيادة الشعبية في أفق العقلانية التواصلية والشرعية التداولية. يمكن التعبير عنه بالخطاطة التالية:

اشتغال النسق السياسي للسياسة التشاورية تشكيل الإرادة والرأي الديمقراطي



ب: معالم دولة الحق والقانون الديمقراطية

يمثل هذا المحور انتقال هابرماس من التركيز على اللغة والعقل التواصلية بوصفهما وسيلة للاندماج الاجتماعي، إلى إبراز الدور الحاسم الذي تضطلع به المؤسسات السياسية والقانونية، ولا سيما القانون، في تحقيق هذا الاندماج داخل المجتمعات

¹ - محمد عبد السلام الأشهب، "أخلاقيات المناقشة، في فلسفة التواصل لهابرماس". دار الأردنية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2013م ص: 194

الحديثة. ففي سياق تراجع المرجعيات الدينية والثقافية والأخلاقية، يغدو القانون الوسيط الأكثر راهنية لتنظيم الحياة المشتركة، شريطة أن يُدرج داخل أفق ديمقراطي تشاوري. هنا يطرح هابرماس نموذج دولة الحق والقانون الديمقراطية بوصفه بديلاً مركباً يستلهم عناصر من الليبرالية (الحقوق والحريات) ومن الاشتراكية (العدالة الاجتماعية والتضامن)، بهدف مواجهة تحديات الحداثة المعاصرة مثل: اللامساواة الاجتماعية، الهيمنة الاقتصادية النيوليبرالية، الأزمات الإيكولوجية، الهجرة، والصراعات الإثنية. ولا يراهن هذا النموذج على القطيعة الثورية، بل على تعزيز التضامن والاستقرار السياسي عبر عقلنة الديمقراطية. في نفس الإطار، يفترض مفهوم الديمقراطية القائم على نظرية المناقشة صورة المجتمع المركزي الذي يخلق مع ذلك، وعن طريق الفضاء العمومي، ساحة مخصصة لإدراك، تحديد ومعالجة المشاكل التي تم المجتمع ككل. وإذ ما نخلينا عن المفاهيم المتأنية من فلسفة الذات، فلن تكون بحاجة كبيرة ماسة إلى تركيز السيادة، بطريقة ملموسة خاطئة، لدى الشعب، وحصراً ضمن إخفاء الكفاءات التي يعرفها الحق الدستوري. إن "الذات" في المجتمع القانوني الذي يُنظم ذاته بذاته يتم امتصاصها من طرف أشكال التواصل الموضوعية التي تنظم تشكيل الرأي والإرادة من خلال المناقشة، بطريقة تُرجح كل الحظوظ في أن تكون نتائجها القابلة للخطأ الغير معصومة معقولة. (...) حتى وإن كانت مجهولة الهوية، فإن سيادة الشعب تنسحب في إجراءات الديمقراطية وفي التنفيذ القانوني لشروط التواصل التي تجمعها ممكنة وذلك من أجل إضفاء قيمة على مكانة سلطتها المتولدة عن طريق التواصل¹

تقوم دولة الحق والقانون الديمقراطية على مبدأ التنظيم الذاتي للمواطنين، حيث يُنظر إليهم بوصفهم مصدر القوانين، وتستمد هذه القوانين مشروعيتها من سيرورة التعبير التداولي لا من سلطة متعالية أو خبرة تكنوقراطية. ويشكل نسق الحقوق القلب النابض لهذا النموذج، إذ يضمن الحريات الأساسية المتساوية، وحق المشاركة السياسية، والحماية القانونية، بما يحقق التوازن بين الإرادة العامة والإرادات الفردية. في هذا السياق، يعرض يورغن هابرماس ثلاثة نماذج معيارية لفهم الديمقراطية: الليبرالي، والجمهوري، والتشاوري. فالنموذج الليبرالي ينظر إلى السياسة باعتبارها آلية لتنظيم تنافس المصالح الفردية، حيث يُعرف المواطن بكونه صاحب حقوق ذاتية سلبية تحميه من تدخل الدولة، وتُختزل العملية السياسية في التصويت الذي يسمح بتجميع الإرادات الخاصة وتوجيه السلطة الإدارية. أما النموذج الجمهوري فيربط السياسة بالأخلاق والهوية الجماعية، ويعرف المواطن بوصفه فاعلاً مشاركاً في تقرير المصير المشترك، بحيث تكون الحقوق أساساً إيجابياً للمشاركة في تشكيل الإرادة العامة التي تهدف إلى تحقيق الخير المشترك.

غير أن كلا النموذجين يظل محدوداً: فالليبرالية تختزل السياسة في منطق السوق والمصلحة، بينما يبالغ التصور الجمهوري في تحميل السياسة مضموناً أخلاقياً قد يقصي التعدد والاختلاف. لذلك يقترح النص نموذجاً ثالثاً هو الديمقراطية التشاورية (التداولية)، حيث تستمد الشرعية السياسية لا من مجرد التصويت ولا من ادعاء تمثيل الخير العام، بل من سيرورة الحوار العقلاني والتواصل العمومي الحر بين المواطنين. فالديمقراطية، في هذا التصور، تقوم على قوة الحجة والتفاهم المتبادل، باعتبارهما الأساس الحقيقي لتشكيل الإرادة السياسية المشروعة².

ويؤكد هابرماس على الطابع المزدوج للعلاقة بين المواطن والدولة: علاقة أفقية بين المواطنين أنفسهم في تشكيل القوانين عبر التواصل العمومي، وعلاقة عمودية بين المواطن والدولة تضمن حماية الحقوق وتنفيذ القوانين. غير أن هذه الثنائية لا تعني تقليص

¹ - يورغن هابرماس دورية نماء لعلوم الوحي والدراسات الإنسانية: مقالة الحق والديمقراطية: المقاربة الاجرائية، ترجمة جواك سمير. العدد 13 / 2021، ص: 43


² - محمد الأشهب، منشورات دفاتر سياسية، الفلسفة والسياسة عند هابرماس، جدل الحداثة والمشروعية والتواصل في فضاء الديمقراطية. الطبعة الأولى 2006 ص: 78 / 86

دور المواطن لصالح الدولة، بل العكس، إذ ينتقد هابرماس التصور التكنوقراطي والوضعية القانونية، ويدافع عن ضرورة امتلاك المواطنين ثقافة قانونية تمكّنهم من مراقبة القوانين وتعديلها. كما يربط هذا النموذج بين دولة الحق والقانون والفضاءات العمومية، التي تتجاوز البرلمان باعتباره الفضاء الأقوى، إلى شبكات المجتمع المدني والفضاءات العمومية "الضعيفة"، حيث يتشكل التضامن الاجتماعي الحقيقي. ومن هنا ينتقد هابرماس التزعة البرلمانية عند كارل شميث، مبرزاً أن الإرادة الديمقراطية لا تتكوّن في المؤسسات التمثيلية وحدها، بل في التفاعل المفتوح داخل المجتمع. ومنه يمكن القول أن "الفضاء العمومي هو الضامن الوحيد لتأكيد شرعية الحق والديمقراطية من خلال حرصه الشديد على جعل من عملية تكوين الرأي والإرادة للمواطنين أمراً واقعياً وذلك لأن يكون إلا من خلال ضمان بينذاتية تواصلية وحجاجية تقوم على الحوار والتشاور والحجة الأقوى بدلاً من الصراع والقوة والسلطة، وهكذا يسهم الجميع مهما تعددت خلفياتهم الثقافية في بناء مشروع الحق والديمقراطية بوصفه مشروعاً تعليمياً وأسلوباً معاشاً يومياً¹.

ويخلص إلى أن دولة الحق والقانون الديمقراطية تمثل أفقاً لـ ديمقراطية تشاورية راديكالية، يكون فيها المواطن ذاتاً فاعلة تشارك في تقرير المصير الجماعي، وتتحوّل فيها السلطة التواصلية الناتجة عن الرأي العام إلى سلطة إدارية عبر القانون، بما يضمن اندماجاً اجتماعياً قائماً على الشرعية التداولية لا على الهيمنة أو الإكراه.

¹ - نفسه، ص: 2

شبكة ذهنية: لمفهوم السلطة بين شميث وهابرماس



استنتاج عام:

تهدف المقارنة بين "كارل شميث" و "يورغن هابرماس" إلى كشف التوتر البنوي العميق الذي يؤسس السلطة في الدولة الحديثة، بوصفها مجالاً يتقاطع فيه منطقتان متعارضتان ظاهرياً لكنهما متلازمان عملياً: منطق القرار السيادي ومنطق الشرعية التداولية.

فمن جهة أولى، تسعى المقارنة إلى إبراز ما يكشفه شميث من أن أي نظام قانوني أو ديمقراطي، مهما بلغ من عقلنة إجرائية، يظل مشروطاً بوجود قدرة سيادية على الحسم في لحظات الاستثناء، حين تعجز القواعد عن تنظيم الواقع السياسي المأزوم. وبهذا المعنى، تفضح المقارنة الوهم الليبرالي الذي يتصور السلطة باعتبارها مندمجة كلياً في القانون والإجراءات، متناسياً بعدها الوجودي والصراعي. ومن جهة ثانية، تهدف المقارنة إلى إبراز المشروع النقدي لهابرماس، الذي لا ينكر ضرورة الفعل السياسي الحاسم، لكنه يرفض أن تتحول السيادة إلى مصدر مستقل للشرعية. فغاية هابرماس هي إعادة إدراج القوة داخل أفق العقلانية التواصلية، بحيث لا تكون السلطة فعل هيمنة، بل نتيجة اعتراف متبادل يتشكل عبر النقاش العمومي والحجاج العقلاني. وهنا تكشف المقارنة عن الرهان المعياري للديمقراطية التداولية: تقنين القرار دون إلغائه، وتقييد القوة دون شلّ الفعل السياسي.

وعليه، فإن الغاية النهائية من هذه المقارنة ليست ترجيح أحد التصورين على الآخر، بل فهم مأزق السلطة في الديمقراطيات المعاصرة: كيف يمكن الحفاظ على القدرة على القرار في لحظات الخطر، دون التضحية بمبدأ الشرعية الديمقراطية؟ وكيف يمكن للدولة أن تكون فاعلة دون أن تتحول إلى سلطة قهرية؟